

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 23 من ذي القعدة 1446 (21 ماي 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي يأخذى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية والموقع الإلكتروني بتاريخ 24 من ذي القعدة 1446 (22 ماي 2025)، والنزي منح أجل عشرة (10) أيام للأعيار المعينين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأى ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 16 من ذي الحجة 1446 (13 يونيو 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام لمجلس المنافسة ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المثبتة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة المنعقد بتاريخ 26 من ذي الحجة 1446 (23 يونيو 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف، أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد شراء وتقويت أسهم ميرم بين أطراف العملية «Marjane Holding» بتاريخ 11 أبريل 2025، يجدد شروط اقتناص شركة «Pathé Cinémas SAS» 60% من أسهم رأس المال شركة SAS وحقوق التصويت المرتبطة به، مما يجعلها خاضعة للتبيغي طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التتحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيغي إلى مجلس المنافسة بعرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق فرق المعاملات الوطنية أو العالمية والذي يجب أن يفوق الأسبق المحددة بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمته، أو عندما تنجذب جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراكات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار مجلس المنافسة عدد 96/ق/2025 صادر في 26 من ذي الحجة 1446 (23 يونيو 2025) يخص تولي شركة «Marjane Holding SA» المراقبة المشتركة لشركة «Pathé Cinémas SAS» من وإلى جانب شركة «Pathé Cinémas SAS»

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمته :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 26 من ذي الحجة 1446 (23 يونيو 2025) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتميمته :

وبعد تأكيد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 074/ع.ت.إ/2025، بتاريخ 16 من ذي القعدة 1446 (14 ماي 2025) والمتعلق بتولي شركة «Marjane Holding SA» المراقبة المشتركة لشركة «Pathé Cinémas SAS» من وإلى جانب شركة SAS :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بويعاد رقم 083/2025 بتاريخ 18 من ذي القعدة 1446 (16 ماي 2025) والقاضي بتعيين السيدة مريم الحاجاجي مقررة في الموضوع، طبقاً للأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته :

- **الجهة المستهدفة** : هي شركة «Pathé Californie Casablanca SAS» مساهمة مبسطة ذات الشريك الوحيد، الكائن مقرها الاجتماعي بـ 17، زنقة البوحوثوري، حي غوتييه ، بالدار البيضاء والمسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت الرقم 406549. وهي شركة تابعة لـ «Pathé Cinémas SAS»، وتنشط في مجال استغلال المجمعات السينمائية. وكذا جميع الأنشطة المرتبطة بها. ويتمثل نشاطها حاليا في تسيير مجمع سينمائي (Multiplexe) يشمل ثمانى (8) قاعات عرض ويتوارد بالمركز التجاري «Californie Mall» بمدينة الدار البيضاء :

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصرิحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ مهدف إلى إرساء شراكة تدرج في إطار إرادة مشتركة بين أطراف العملية لمواصلة تطوير أنشطة استغلال المجمعات السينمائية داخل التراب المغربي :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتوج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمته، حيث يعرّف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، واعتتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق استغلال القاعات السينمائية. ويمكن تقسيم السوق المذكورة، حسب درجات الحصرية في العرض (الأول، الثانية، الثالثة)، المحتوى المعروض أو موقع القاعة أو تجهيزاتها التقنية (مثل: IMAX أو ...4DX...) إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد السوق المعنية مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرالخصائص العرض والطلب في السوق المعنية، فإن هذه الأخيرة تبقى ذات بعد محلي، نظرا لأهمية الموقع الجغرافي للقاعات السينمائية باعتبار أن نطاق تأثيرها الفعلي يظل جغرافيا محليا، ويقتصر على منطقة الجذب التجاري للمجمع السينمائي موضوع التركيز المتواجد بمدينة الدار البيضاء، إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى التحديد الجغرافي لهذه السوق مفتوحا :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ، تتعلق بتولي شركة «Marjane Holding SA» المراقبة المشتركة لشركة «Pathé Cinémas SAS» من وإلى جانب شركة «Casablanca SAS» عبر اقتناه نسبة 60 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وكذا وفقا لاتفاق المساهمين الذي يخول لها المراقبة المشتركة للشركة المستهدفة من خلال ضرورة الموافقة على القرارات الاستراتيجية التي تهمها، وبالتالي فهي تشكل عملية تركيز حسب أحكام المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إن هذه العملية تخضع للزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية** : هي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، الكائن مقرها الاجتماعي بطريق بو العسكرية، المركز التجاري مرجان، رقم 1029 جماعة عين الشق بالدار البيضاء، والمسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت الرقم 63513. وتنشط هذه الشركة في مجال التوزيع العصري، عبر استغلال سلسلة من الأسواق التجارية الكبرى (هايبرماركت) والأسواق الممتازة (سوبرماركت). وكذا المتاجر المتخصصة في بيع الأجهزة الكهربائية المنزلية والإلكترونيات، بالإضافة إلى إدارة الأصول العقارية ذات الطابع التجاري وتطوير المراكز التجارية على صعيد التراب الوطني :

المساهم الحالي : هي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، الكائن مقرها الاجتماعي بـ 1, Rue Meyerbeer, 75009 Paris، بفرنسا، والمسجلة بالسجل التجاري والشركات بباريس تحت الرقم 304 962 392. وتنشط هذه الشركة في مجال استغلال المجمعات السينمائية. وكذا جميع الأنشطة المرتبطة بها في كل من فرنسا وبلجيكا وسويسرا وتونس والمغرب وهولندا والسنغال وساحل العاج :

وحيث إن المركز السينمائي المغربي قد أكد أنه لا يرى مانعاً في الترخيص لهذه العملية :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يتربّع عنها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتيكي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 074/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1446 (14 ماي 2025) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Marjane Holding SA» المراقبة المشتركة لشركة «Pathé Californie Casablanca SAS» من وإلى جانب شركة «Pathé Cinémas SAS».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة بتاريخ 26 من ذي الحجة 1446 (23 يونيو 2025). طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجنة والسيدة شيماء عبو، والصادرة عادل بوكيير، وعبد العزيز الطالبي، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عادل بوكيير.

شيماء عبو.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد العزيز الطالبي.

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقى سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية، نظراً لغياب أي ترابط أفقى ما بين أنشطة الجهتين طرف في عملية التركيز، كون الشركة المقتبنة لا تنشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة في هذه السوق سواء على المستوى المحلي أو الوطني، وبالتالي فإن جاز هذه العملية لن يتربّع عنها أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق للأطراف المعنية والذي من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها أو في جزء مهم منها، علاوة على كون السوق المعنية تتسم بتوارد عدة منافسين مهمين داخلها، يامكثتهم تقديم خدمات بديلة، كما أن حصة الشركة المستهدفة في سوق استغلال القاعات السينمائية هي سابقة لإنجاز عملية التركيز ولن تعرف أي تغيير بعد العملية المزمع القيام بها ؛

وحيث إنه وبالنظر إلى الآثار العمودية المحتملة للعملية، فقد خلص التحليل التنافسي المنجز لهذا الخصوص إلى أنه، وبالرغم من كون الشركة المقتبنة «Marjane Holding SA» تنشط في مجال إدارة الأصول العقارية وتطوير المراكز التجارية داخل مدينة الدار البيضاء، فإن هذه العملية لن تؤثر سلباً على المنافسة في السوق المحلية لاستغلال القاعات السينمائية. ويعزى ذلك، من جهة، إلى كون الوعاء العقاري المخصص لأنشطة السينمائية يظل مفتوحاً أمام الاستثمارات الخاصة، ومن جهة أخرى، إلى كون مشاريع إنشاء واستغلال القاعات السينمائية تخضع لنظام ترخيص مفتوح، يُشرف عليه المركز السينمائي المغربي، الذي يمنح الاعتماد والتراخيص اللازمة لفائدة قاعات عرض المعدة مسبقاً لهذا الغرض، بما يضمن إمكانية اللوحة العادل إلى السوق. وعلاوة على ذلك، شركة Pathé Californie Casablanca SAS تعتمد على شبكة متنوعة من الموزعين دون أي اتفاقيات حصرية، مما ينفي احتمال غلق سوق توزيع المحتوى السينمائي أمام الفاعلين المنافسين ؛

وعلى مستوى التأثيرات التكتيكية، فقد خلص التحليل التنافسي المنجز لهذا الخصوص أنه لن يتربّع عن العملية المبلغة أي تأثير سلبي من شأنه الإخلال بالمنافسة في السوق المعنية، رغم إمكانية وجود تكاملاً نظرياً بين الأنشطة التجارية التي تمارسها شركة «Marjane Holding SA» في مجال استغلال الفضاءات التجارية الكبرى وتدفق «Pathé Californie Casablanca SAS» من خلال استغلال القاعات السينمائية، كما أن التحليل التنافسي المنجز أظهر عدم وجود أي استراتيجية تجارية مشتركة بين الطرفين من شأنها أن تخل بالمنافسة على مستوى السوق المرجعية السالفة الذكر، عبر ممارسة بجموع مقيدة أو مرتبطة من شأنها تقيد المنافسة في السوق المرجعية ؛

وحيث إن وزارة الشباب والثقافة والتواصل قد أكدت أنها لا ترى مانعاً في الترخيص لهذه العملية ؛